

إثنا عشر رسالة

[23] قوله لا منسوخ الحكم هناك اربع صور منسوخ الحكم والتلاوة جميعها وذلك مثل ما روى العامة عن عائشة انه كان في القران عدد صفات محرمات فنسخ وعن انس كنا نقرا على عهد رسول الله صلى الله عليه واله سورة تعدها سورة التوبة فما احفظ غير آية ومن لو كان لابن ادم وادمان وفي لابتغى إليها مالتها وعن ابن مسعود قرأ رسول الله صلى الله عليه واله آية فحفظتها وكتبتها في مصحف فلما عدت فإذا الورقة بيضاء ومنسوخ التلاوة دون الحكم وذلك مثل الشيخ والنسخة إذا زيناها وهو مما البه نكالا من الله وأما عزيز حكيم ومنسوخ الحكم دون التلاوة وذلك مثل آية الصدقة عند دايه ثياب عشرين للاية والايات التي نسختها انه المسموع وغير ذلك من منسوخات القرآن الكريم وغير منسوخ الحكم والتلاوة اصلا كعظم القرآن العظيم والقسمان الاولان لا يحرم مهما كالكتب المنسوخة لان تحريم المس تابع لتسمية الممسوس قرآنا ونسخ التلاوة قد سلب صحة اطلاق الاسم والقسمان الاخيران محرما إذ المقتصم للتحريم صدق الاسم منه مد ظله
